جمهورية العربية السورية
وزارة التربية
التاريخ : / / ١٤٤٤هـ
الموافق لـ : ١٧/ ٦/ ٢٠٢٢م
الرقم : ٥٠٤٢/ ٥٤٣ (٩/٤)

الموضوع: تعليمات التسجيل لامتحانات الشهادات العامة دورة ٢٠٢٣م

مديرية التربية في محافظة:

بهدف إنجاز العملية الامتحانية لكافة الشهادات العامة بمواعيدها لدورة ٢٠٢٣م رأينا الآتي:

أولاً: فترة التسجيل:

1- يبدأ تسجيل تلاميذ وطلاب الدراسة الحرة لامتحانات الشهادات العامة اعتباراً من يوم الثلاثاء في ٢٠٢٢/١٢/٢٠ م وينتهي يوم الخميس الواقع في ٢/ ٣ /٢٠٢٣م.

2- يبدأ تسجيل تلاميذ وطلاب الدراسة النظامية لامتحانات الشهادات العامة اعتباراً من يوم الثلاثاء في ٢٠٢٣/١٢/٢٠م وينتهي يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٣/٢/١٦م.

ثانياً: الشروط الخاصة بالتسجيل لكل شهادة:

1- شهادة التعليم الأساسي والإعدادية الشرعية:

أ-التلاميذ النظاميون: يقبل للتسجيل تلاميذ السنة الأخيرة من التعليم الأساسي وتلاميذ الصف الثالث الإعدادي الشرعي النظاميون الذين مضى على حيازتهم وثيقة إتمام مرحلة التعليم الابتدائي أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.

ب -تلاميذ الدراسة الحرة: يقبل التلاميذ الذين تجاوزوا سن الإلزام وحصلوا على إحدى الوثائق الآتية:

- وثيقة (الشهادة الابتدائية أو وثيقة إتمام المرحلة الابتدائية) أو ما يعادلها.
- أية وثيقة تشعر بإتمامه الصف السادس بنجاح:

جلاء مدرسي يثبت نجاحه بالصف السادس – تسلسل دراسي يثبت إتمامه الصف السادس وثيقة سبر معلومات تمنح من قبل لجان السبر تفيد بنجاحه بمستوى الصف السادس وفق البلاغ الوزاري ٢٩٧ /٥٤٣ (٤/ ٦) تاريخ ٢٧ / ١١ /٢٠١٣م – وثيقة المستوى الثالث لتلاميذ التعليم الأساسي المنهاج المكثف فئة / ب / الصادرة عن مديريات التربية –وثيقة المستوى الثالث من تعليم الكبار / مستوى التمكين/ الصادرة عن وزارة الثقافة أو وثيقة توازي هذه الوثائق تعتمد من قبل مديريات التربية.

- إشعار رسوب في شهادة التعليم الأساسي.
- **تكون هذه الوثائق المذكورة أعلاه مصدقة أصولاً مع توافر أحد الشرطين الآتيين:**

١ -مضي ثلاث سنوات على الأقل على حيازة إحدى هذه الوثائق.

٢-ألا يقل عمر التلميذ عن /١٥/ سنة (يدخل في حساب العمر عند التسجيل سنة الولادة وسنة دورة الامتحان)

2- الشهادة الثانوية العامة:

أ- الطلاب النظاميون: يقبل التسجيل لامتحانات الشهادة الثانوية العامة طلاب الصف الثالث الثانوي العام النظاميون الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.

ب- طلاب الدراسة الحرة: يقبل تسجيل الطلاب الذين يحققون أحد الشرطين الآتيين:

1- الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو (الإعدادية العامة) أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.

2- تجاوز الطالب الثامنة عشرة من عمره من مواليد **٢٠٠٥/٥/٢٨م وما قبل.**

على أن يحضر الطالب إحدى الوثائق التالية:

أ- تسلسل دراسي يثبت فيه نجاحه في **الصفين الأول والثاني الثانويين العامين مصدق أصولاً على أن تدقق كل تربية وثائق التسلسل الدراسي الصادرة عن محافظتها وعلى مسؤوليتها.**

ب- إشعار رسوب في امتحان الصف الثالث الثانوي العام (الفرع الأدبي أو الفرع العلمي) بعد تطبيق أحكام المرسوم (١٥٣) لعام ٢٠١١م والمعدل بالمرسوم ٣٠٠ لعام ٢٠١٢م **(اعتباراً من دورة ٢٠١٣ وما بعد).**

ج- صورة مصدقة عن شهادة النجاح في الثانوية العامة في الدورات السابقة.

د- صورة مصدقة عن الثانوية الشرعية **(يتقدم الطالب للشهادة الثانوية العامة الفرع الأدبي حصراً).**

هـ- صورة مصدقة عن الثانوية العامة /**الفرع الأدبي حصراً/ (للراغبين بالتقدم للثانوية الشرعية)**

و- تسلسل دراسي يثبت فيه الطالب نجاحه في الصفين الأول والثاني الثانويين الشرعيين ليتقدم الطالب لامتحانات الشهادة الثانوية العامة (الفرع الأدبي حصراً) شريطة أن تكون مجموع درجاته في شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية تؤهله للدخول في الصف الأول الثانوي العام في سنة النجاح وفق تعليمات القيد والقبول الصادرة عن وزارة التربية **على أن تدقق كل تربية وثائق التسلسل الدراسي الصادرة عن محافظتها وعلى مسؤوليتها.**

ز- **وثيقة نجاح الطالب في اختبار الترشيح الذي تجريه وزارة التربية للتقدم إلى امتحان الشهادة الثانوية العامة.**

ح- الحاصلون على شهادة الثانوية الفنية أو المهنية أو الزراعية أو البيطرية أو ما يعادلها بعد نجاحهم في اختبار الترشيح لامتحان الثانوية العامة وفق احكام المرسوم /٣٥٠/ لعام ٢٠١٤م.

ط- إشعار مصدق (غير متقدم) للامتحانات العامة يثبت تسجيل الطالب طلب اكتتاب في الثانوية العامة بصفة طالب نظامي لدورة ٢٠١٤ م وما بعد للذي لم يتمكن من إحضار تسلسل دراسي.

3- الشهادة الثانوية الشرعية:

أ -الطلاب النظاميون: يقبل للتسجيل للامتحان طلاب الصف الثالث الثانوي الشرعي النظاميون الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل.

ب-طلاب الدراسة الحرة: يقبل للتسجيل الطلاب الذين مضى على حيازتهم شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو الإعدادية العامة أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل أو تجاوز الثامنة عشر من مواليد ٢٠٠٥/٥/٢٨م وما قبل **شريطة أن يحضر تسلسل دراسي في الصفين الأول والثاني الثانويين الشرعيين دون شرط النجاح في الصف الثاني الثانوي الشرعي.**

4- الشهادة الثانوية المهنية: / صناعية – تجارية – نسوية /

أ -الطلاب النظاميون:

يقبل للتسجيل طلاب الصف الثالث الثانوي المهني النظاميون (تجاري-صناعي – نسوي) الذين مضى على حيازتهم لشهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ثلاث سنوات على الأقل **ويتابعون دراستهم في أحد الثانويات المهنية.**

ب -طلاب الدراسة الحرة:

يقبل الطلبة الحاصلون على شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلها إذا توافرت لدى الطالب أحد الشرطين:

- مرور ثلاث سنوات بعد حصوله على شهادة التعليم الأساسي أو الإعدادية الشرعية أو ما يعادلهما.
- تجاوز الطالب الثامنة عشرة من عمره من مواليد **٢٠٠٥/٥/٢٨م وما قبل على أن يحضر إحدى الوثائق الآتية:**

أ- أن يكون الطالب نجح في الصف الأول الثانوي المهني الصناعي أو النسوي أو التجاري وأتم دراسة الصف الثاني الثانوي المهني الصناعي أو النسوي أو التجاري بفصليه الأول والثاني/ دون شرط النجاح في الصف الثاني الثانوي المهني الصناعي أو النسوي أو التجاري (أو بما يماثل هذين الصفين من دراسة نظرية وعملية (تدريبية) في مدرسة مهنية حيث تقرر لجنة تعادل الشهادات اعتبارها معادلة لهذين الصفين بالنسبة للثانوية المهنية النسوية أو الصناعية)

- حيازة شهادة الثانوية المهنية للدورات السابقة (يتقدم وفق احكام المرسوم /١٥٣/ وتعليماته التنفيذية).
- الحائزون على شهادة التعليم المهني (نظام السنتين) بعد إحالتها إلى وزارة التربية / مديرية التعليم المهني والتقني لتحديد المهنة التي سيتقدم بها الطالب للتقدم للشهادة الثانوية الصناعية أو النسوية.
- حيازة الشهادة الثانوية الفنية أو المهنية (الصادرة عن الوزارات الأخرى) للراغبين بالتقدم إلى الامتحان (ضمن الفرع الذي سيتقدمون إلى امتحاناته) وفق تعليمات المرسوم /٣٠٠/ تاريخ ٢٠١٢/٨/١٢ م المعدل للمرسوم /١٥٣/ تاريخ ٢٠١١/٤/١٤م ولاسيما المادة /٢٥/ منه (على أن يتقدم الطالب ببيان وضع من الجهة التي صدرت عنها الوثيقة يثبت عدم تقدمه لدورة ٢٠١٣م وما بعد بصفة محسّن للتقدم للثانوية المهنية.
- **إشعار رسوب في الشهادة الثانوية المهنية من دورة ٢٠١٤م وما بعد حسب كل شهادة /صناعية-تجارية-نسوية/**

ثالثاً: تعليمات خاصة للتسجيل:

١-يسمح للطلاب المتقدمين لامتحان الشهادات العامة المذكورة سابقاً بصفة / دراسة حرة / بالتسجيل في المحافظة التي يرغب التقدم بها وفق الشروط الآتية:

أ. طلاب محافظة القنيطرة لأبناء المحافظة حصراً أو من مواليد القنيطرة أو ما يثبت عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي من محافظة القنيطرة.

ب. طلاب ريف دمشق: يسجل الطلاب الذكور والإناث من أبناء المحافظة حصراً وفق قيد سجل مدني مصدق أصولاً أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي أو الثانوية من ريف دمشق أو عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام على أن تتخذ المراكز الامتحانية للطلاب الذكور الاحرار في مناطق /جديدة عرطوز أو النبك أو دوما/ حصراً.

ج. طلاب محافظة دير الزور لأبناء المحافظة حصراً وفق قيد سجل مدني يثبت بأن الطالب من أبناء محافظة دير الزور أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي أو الثانوية من محافظة دير الزور أو عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام.

د. طلاب محافظة الحسكة لأبناء المحافظة حصراً وفق قيد سجل مدني يثبت بأن الطالب من أبناء محافظة الحسكة أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي أو الثانوية من محافظة الحسكة أو عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام.

هـ. طلاب محافظة الرقة لأبناء المحافظة حصراً وفق قيد سجل مدني يثبت بأن الطالب من أبناء محافظة الرقة أو حصول الطالب على شهادة التعليم الأساسي من محافظة الرقة أو عمل الطالب أو وليه في المحافظة بالقطاع العام أو بموجب سند إقامة مصدق أصولاً يثبت بأن الطالب مقيم في محافظة الرقة.

و. **يسجل طلاب محافظة ادلب في دائرة امتحانات ادلب في محافظة حماة.**

٢-يتقدم الطالب الناجح في اختبار الترشيح لامتحانات الثانوية العامة في أي محافظة يرغب بالتقدم بها وفق الشروط الواردة أعلاه وبالفرع نفسه الذي نجح فيه.

رابعاً: المنهاج: أ- تعتمد التعليمات الواردة بالبلاغ الوزاري رقم ٥٤٣/٤٤٦١(٣/٤) تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٣م والبلاغ الوزاري رقم ٤٤٨٠ /٥٤٣ (٣/٤) تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥م.

ب- تلغى الملاحظة ((اختيار الطالب أو التلميذ للمنهاج القديم يعني جميع المواد المعتمدة كنظام قديم في محافظته)) الواردة في البلاغ الوزاري ٥٤٣/٤٤٦١(٣/٤) المذكور أعلاه.

خامساً: الأوراق الثبوتية والرسوم المطلوبة للتسجيل لجميع الشهادات:

١-**الطلاب النظاميون: يتقدم** الطالب النظامي إلى مدرسته بما يأتي:

أ – **أربع صور شخصية حديثة** متطابقة قياس (٣ × ٤ سم) يكتب خلف كل منها اسم الطالب وتمهر بخاتم المدرسة

ب –صورة عن البطاقة الشخصية (الهوية) تصدقها إدارة المدرسة بعد مطابقتها مع الأصل والتأكد من سلامتها وصحة معلوماتها ووضوحها وعدم وجود حك أو شطب أو تحميل أو تحوير فيها، وتقبل من المسجلين لشهادة التعليم الأساسي صورة عن البطاقة العائلية (دفتر العائلة) تضم صفحتي الطالب ووالده على ورقة واحدة، وفي حال عدم وضوح الصورة المنظمة في الدفتر العائلي **تنظّم المدرسة قيد سجل مدني تصدقه إدارة المدرسة بعد مطابقتها مع الأصل وإلصاق طابع مالي وطابع الهلال الأحمر ويعتبر مدير المدرسة وأمين السر مسؤولين عن ذلك.**

ج –طابع تعليم يلصق على قائمة التسجيل.

د –رسم الامتحان: / ١٠٠٠ / ألف ليرة سورية عن كل طالب في شهادة التعليم الأساسي والإعدادية الشرعية.
/ ١٥٠٠ / ألف وخمسمائة ليرة سورية عن كل طالب للشهادة الثانوية بفروعها كافة.

هـ–يستوفى من المدارس الخاصة والمستولى عليها وما في حكمها رسم مالي قدره /٥٠٠/ خمسمائة ليرة سورية عن كل تلميذ في شهادة التعليم الأساسي والإعدادية الشرعية **إضافةً** للرسوم المذكورة أعلاه و/١٥٠٠/ ألف وخمسمائة ليرة سورية عن كل طالب في الشهادة الثانوية بفروعها كافة **إضافةً** للرسوم المذكورة أعلاه.

و –تسدد الرسوم المشار اليها بموجب إيصال مالي في مديرية المالية بمجموع الرسوم المستحقة لكل مدرسة في كل شهادة من الشهادات العامة انسجاما مع بلاغ وزارة المالية رقم ٢٢٢/ب /١٥تاريخ ٢٠٠٢/٨/٦م.

٢- **طلاب الدراسة الحرة: يتقدم** طالب الدراسة الحرة بالآتي:

أ. طلب اكتتاب يؤخذ من دائرة الامتحانات يدون عليه الطالب وعلى مسؤوليته المعلومات المطلوبة كافة مع عنوانه بشكل مفصل وواضح ورقم الهاتف وشعبة التجنيد (للطلاب الذكور).

ب. يلصق على طلب الاكتتاب أو الوثيقة أو الشهادة المطلوبة للتسجيل من الخلف:

طابع مالي + طابع تعليم + طابع الهلال الأحمر + طابع المجهود الحربي فقط للشهادات الثانوية الأحرار.

ج. يستوفى رسم التسجيل مقداره /٥٠٠٠/ خمسة آلاف ليرة سورية عن كل طالب دراسة حرة في الشهادة الثانوية بفروعها كافة الدورة الأولى.

د. يستوفى رسم التسجيل مقداره /٣٠٠٠/ ثلاثة آلاف ليرة سورية عن كل تلميذ دراسة حرة لشهادة التعليم الأساسي والإعدادية الشرعية.

هـ. تسدد الرسوم بموجب إيصال مالي في مديرية مالية المحافظة المسجل فيها الطالب.

و. صورة مصدقة عن الشهادة المطلوبة للتسجيل في الامتحان.

ز. **أربع صور شخصية حديثة متطابقة** قياس (٣ × ٤ سم) يكتب خلف كل منها اسم الطالب.

ح. صورة البطاقة الشخصية (للمدنيين) ملصق عليها طابع مالي وطابع الهلال الأحمر تصدق بعد مطابقتها مع الأصل والتأكد من سلامتها وصحة معلوماتها ووضوحها وعدم وجود حك أو شطب أو تحميل أو تحوير فيها.

ط. دفتر خدمة العلم للتعرف على شعبة التجنيد التي يتبع لها المسجل للامتحان أما إذا كان الطالب دون سن التكليف فيحضر دفتر خدمة العلم لوالده أو لأحد إخوته.

ي. قيد السجل المدني للعسكريين عدد (٢) (يتضمن اسم شعبة التجنيد التي يتبع لها الطالب) تنظمه قيادة الوحدة ملصق على كل منهما طابع مالي وطابع الهلال الأحمر وصورة شخصية مطابقة للصور المرافقة لطلب الاكتتاب (الفقرة – د) ممهورة بخاتم الوحدة مع عبارة صالحة فقط للتقدم إلى الامتحان في محافظة / ...../ (المحافظة التي يؤدي العسكري خدمته فيها) ممهورة بخاتم الوحدة أيضاً.

(((ملاحظات هامة أثناء التسجيل))):

١ً – يمنع قبول أي طلب بعد انتهاء الموعد المحدد للتسجيل للامتحانات العامة.

٢ً – على التلاميذ والطلاب الراغبين بالتسجيل للامتحانات العامة بصفة دراسة حرة التقدم بطلبهم بالذات وبموجب البطاقة الشخصية **والتوقيع ووضع بصمة الإبهام على طلب** التسجيل أمام موظف الامتحانات.

٣ً –على مستلم الطلب التأكد من:

آ –مطابقة الصور المقدمة مع طلب التسجيل لشخص الطالب والصورة الملصقة على بطاقته الشخصية.

ب – كتابة محل ورقم القيد واسم شعبة التجنيد والعنوان على طلب التسجيل مفصلاً بوضوح.

ج–وضع رقم هاتف لجميع الطلبة (جوال – أرضي) وبخاصة الطلاب النظاميين.

٤ً – لا تقبل الطلبات من غير أصحاب العلاقة إلا لأسباب قاهرة يقدرها رئيس دائرة الامتحانات (بعد التأكد من ذاتية المرشح للامتحان) ويثبّت اسم وتوقيع مقدم الطلب وعنوانه ورقم بطاقته الشخصية على طلب التسجيل للرجوع إليه عند الحاجة ويوقع مستلم الطلب (بعد كتابة اسمه) إشعاراً بالتدقيق ويقوم بوضع بصمة الإبهام لمقدم الطلب.

٥ً – **عدم تقديم أي طالب نظامي (بصفة شرطية) إلى الامتحان مهما كان السبب إلا بموافقة الوزارة أصولاً.**

٦ً – لا يسمح للطلاب الناجحين في الامتحانات العامة لشهادة التعليم الأساسي (الإعدادية العامة) أو الإعدادية الشرعية بالتقدم إلى امتحان شهادة التعليم الأساسي أو (الإعدادية الشرعية) بصفة ناجح ويعيد.

٧ً – يعفى من رسم الامتحانات وفق البنود الواردة في المادة /٤/ من القانون /٣٨/ لعام ٢٠١٩م وتعليماته التنفيذية.

٨ً – تعتبر دوائر الامتحانات مسؤولة عن تطبيق أحكام المرسوم /١٥٣/تاريخ ٢٠١١/٤/١٤م والمعدل بالمرسوم /٣٠٠/ لعام ٢٠١٢م عند تسجيل الطلاب.

٩ً – استلام طلبات التسجيل للتلاميذ والطلاب (من ذوي الشهداء ومن في حكمهم) المتقدمين للشهادات العامة بصفة دراسة حرة والتأكد من كتابة عبارة (**ذوي شهداء**) في حقل الملاحظات على الشبكة الحاسوبية.

١٠ً – يسمح لأولياء أمور التلاميذ والطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة (الأحرار) بتقديم طلبات التسجيل عن أبنائهم بعد التأكد من هوية مقدم الطلب والتأكيد على كتابة عبارة (ذوي احتياجات – جريح وطن) في حقل الملاحظات على الشبكة الحاسوبية أثناء تسجيل الطلاب.

١١ً- يلغى كل طلب مخالف للتعليمات

سادساً: تعليمات التسجيل للامتحانات العامة بصفة دراسة حرة لحاملي الوثائق غير السورية:

١ – يتقدم الطلاب السوريون ومن في حكمهم بطلبات تسجيلهم إلى دوائر الامتحانات في المحافظات التي يختارونها مرفقة بالشهادة الأصلية مصدقة حسب الأصول مع صورة عنها مصدقة من وزارة الخارجية في الجمهورية العربية السورية

٢ – يتقدم الطلاب العرب والأجانب بطلبات تسجيلهم إلى دائرة الامتحانات في محافظة دمشق، أما الحاصلون منهم على بطاقة إقامة صادرة عن إدارة الهجرة والجوازات فيتقدمون بطلبات تسجيلهم إلى دوائر الامتحانات في المحافظات التي يقيمون فيها.

٣ – ترسل دوائر الامتحانات شهادة أو وثيقة الطالب الأصلية غير السورية مع صورتها (مصدقتين أصولاً) إلى مديرية الامتحانات لمعادلتها.

٤ – يحال قرار التعادل إلى دائرة الامتحانات في مديرية التربية المعنية لاستكمال إجراءات التسجيل أصولا ويفقد الطالب حقه في التقدم للامتحان في حال عدم معادلة شهادته.

٥– ويمكن للطلبة الأحرار الخاضعين لامتحان المواد المتممة التقدم شرطياً للامتحانات العامة على ألا يمنح أي وثيقة إلا بعد نجاحه بامتحان المواد المتممة ومعادلتها أصولاً وفق البلاغ الوزاري ٥٤٣/١٥٨٦(٩/٤) تاريخ ٢٠١٧/٣/١٩م.

٦– لا يسلم قرار التعادل لصاحب العلاقة بأي حال.

٧– لا يسمح للطلاب (غير سوريين) الناجحين باختبار الترشح (شرطياً) التقدم بطلب اكتتاب للثانوية العامة ما لم يتم إصدار قرار التعادل أصولاً وفق البلاغ الوزاري ٥٤٣/٥٩٢٢(٩/٤) تاريخ ٩ /١٠/٢٠١٧م.

سابعاً: وثائق إثبات الشخصية في الامتحانات العامة:

١ – يسجل الطلاب العرب السوريون بموجب إحدى الوثائق الآتية:

آ – صورة عن البطاقة الشخصية (الهوية) تصدقها إدارة المدرسة للطلاب النظاميين وتصدقها دائرة الامتحانات لطلاب الدراسة الحرة بعد مطابقتها مع الأصل يلصق عليها طابع مالي وطابع الهلال الأحمر.

ب – صورة مصدقة عن البطاقة العائلية (دفتر العائلة) للتلاميذ النظاميين في شهادة التعليم الأساسي تضم صفحتي الطالب ووالده على ورقة واحدة وفي حال عدم وضوح الصورة المنظمة عن الدفتر العائلي تنظم إدارة المدرسة قيد سجل مدني وتصدقه بعد مطابقته مع الأصل يلصق عليه طابع مالي وطابع الهلال الأحمر.

ج – قيد سجل مدني رسمي(عدد ٢) لطلاب الدراسة الحرة عليه صورة للطالب مطابقة للصور المقدمة للتسجيل وممهورة بخاتم الدورة الامتحانية الحالية بعد التأكد من شخصيته لمن نظمت استمارته ولم يتمكن من استلام بطاقته الشخصية (الهوية) يلصق عليها طابع مالي وطابع الهلال الأحمر.

٢– دفتر خدمة العلم (للتعرف على شعبة التجنيد) للطلاب السوريين ومن في حكمهم من الفلسطينيين الذين دخلوا سن التكليف أو دفتر خدمة العلم للوالد أو لأحد الأخوة إذا كان الطالب دون سن التكليف.

٣ – يسجل الطلاب الداخلون في عداد أجانب الحسكة بموجب قيد نفوس من أمين السجل المدني المختص ملصقة عليه صورة صاحب العلاقة ممهورة بالخاتم الرسمي.

٤ – يسجل الطلبة النظاميون مكتومي القيد (شرطياً) لامتحانات الشهادات العامة بموجب شهادات تعريف أصولية من المختار تصدقها الإدارة المحلية، والطلبة الأحرار بموجب وثيقة مصدقة من مدرسة نظامية درس فيها الطالب تبين آخر صف درسه تثبت شخصيته عليها صورة الطالب وتعتمد من دائرة الامتحانات، على ألا يمنحوا أية وثيقة بنجاحهم ما لم يستكملوا تسجيلهم لدى دوائر الأحوال المدنية.

٥ – يسجل الطلبة اللبنانيون بموجب تذكرة هوية نظامية أو جواز سفر أو قيد نفوس عليه صورة الطالب ممهورة بخاتم الجهات اللبنانية المختصة أصولاً.

٦ – يسجل الطلبة العراقيون بموجب تذكرة هوية أو جواز سفر أو قيد نفوس عليه صورة الطالب ممهورة بخاتم السفارة.

٧ – يسجل الطلبة الفلسطينيون المسجلون في دوائر الأحوال المدنية السورية بموجب البطاقة الشخصية الصادرة عن إدارة الهجرة والجوازات أو قيد نفوس بدون صورة (للنظاميين) أو نسختي قيد نفوس على كل منهما صورة ممهورة بخاتم أمين السجل المدني لطلاب الدراسة الحرة.

٨ – يسجل الطلبة الفلسطينيون من البلدان الأخرى بموجب جواز سفر أو نسختي قيد نفوس (لمن لا يحمل منهم جواز سفر) صادرتين عن ممثليه منظمة التحرير الفلسطينية بدمشق ملصقة على كل منهما صورة الطالب ممهورة بخاتم المنظمة.

٩ – يسجل الطلاب العرب (غير السوريين) والأجانب ومن الجنسيات كافة بموجب جوازات سفر، وإذا كان الطالب لا يحمل جواز سفر يتقدم بإخراج قيد من السفارة عليه صورته ممهورة بخاتم السفارة مع تصديق وزارة الخارجية السورية وتقبل من أبناء البلاد العربية صورة الهوية المدنية.

*** يراجع الطلاب الذين لا يحملون جوازات سفر إدارة الهجرة والجوازات لمعالجة أوضاعهم أصولاً إذا لم يكن لبلادهم تمثيل دبلوماسي في القطر.**

*** يلزم الطالب بتقديم قيد نفوس من السفارة إذا كانت وثيقة إثبات الشخصية لا تحوي المعلومات المطلوبة للتسجيل كاملة (اسم الأم...)**

١٠– على دوائر الامتحانات والمدارس قبول:

أ – صورة البطاقة الشخصية أو جواز السفر أو دفتر العائلة أو قيد النفوس الممنوح لأجانب الحسكة وتصديقها بعد لصق الطابع القانوني ومطابقتها مع الأصل.

١٥- يراعى /عند توزيع الطلاب على مراكز الامتحان / وضع الطالب المعوق في الطابق الأرضي إذا كانت حالته لا تساعده على صعود الدرج ولا يحتاج إلى لجنة استكتاب أثناء الامتحان.

- **يعتبر رئيس الدائرة ومسؤول الشهادة (كل حسب اختصاصه) في دائرة الامتحانات مسؤولاً عن صحة التدقيق.**
- **يلغى تسجيل كل طالب (دراسة حرة) تقدم بطلبي اكتتاب أو أكثر سواء أكان ذلك في محافظة واحدة أو في عدة محافظات.**
- **وفي حال تقدم الطالب النظامي بطلبي اكتتاب يعتمد الطلب النظامي ويلغى طلب الدراسة الحرة في حال استيفائه لشروط الترشيح النظامية.**

يوضع إعلان في مديرية التربية ودائرة الامتحانات يوضح ذلك ويعمم على مدارس المحافظة لنشره في لوحات إعلاناتها.

١٦- **يتم اعتماد مراكز امتحان الطلاب في المحافظات وفق الآتي: مراكز امتحان طلاب الدراسة الحرة في مركز المحافظة حصراً ومناطق (النبك- جديدة عرطوز – دوما للطلاب الذكور الاحرار بالنسبة لمحافظة ريف دمشق) وتعتمد المراكز الامتحانية للطلاب النظاميين في مراكز المدن فقط.**

١٧- التأكد من وجود عبارة (**ذوي شهداء**) في حقل الملاحظات قبل نقل بيانات التلاميذ والطلاب النظاميين في المدارس ومطابقتها مع القوائم الاسمية الواردة الى الشبكة الحاسوبية.

- استلام طلبات التسجيل للتلاميذ والطلاب (من ذوي الشهداء ومن في حكمهم) المتقدمين للشهادات العامة بصفة دراسة حرة والتأكد من كتابة عبارة (**ذوي شهداء**) في حقل الملاحظات على الشبكة الحاسوبية.

وفق البلاغ الوزاري رقم **٥٤٣/٤٧٣١(٩/٤) تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٢ م** المتضمن تسهيل إجراءات تسجيل ذوي الشهداء.

ب – ترقيم قوائم التسجيل:

يتم ترقيم قوائم التسجيل ولجميع الشهادات وفق تعليمات خاصة تصدرها الوزارة لاحقاً.

جـ – نقل مركز الامتحان:

تتبع الإجراءات الآتية عند نقل مركز امتحان الطالب النظامي من محافظة إلى أخرى:

١ – اعتباراً من بداية الفصل الدراسي الثاني ولغاية نهاية الأسبوع الأول من الشهر الرابع من كل عام يخضع انتقال مركز امتحان الطلبة في صفوف الشهادات العامة بمختلف أنواعها من المدارس الرسمية **والخاصة والمستولى عليها وما في حكمها بين المحافظات لموافقة الوزارة الخطية حصراً.**

٢- توافى مديرية الامتحانات بمعاملات نقل مراكز امتحاناتهم مرفقة بالثبوتيات الآتية:

آ – موافقة مديريتي التربية المنقول منها الطالب والمنقول إليها (مشاراً إلى اسم المدرسة التي نقل منها والمنقول إليها).

ب – وثيقة دوام مدرسية من مديرية التربية التي نقل إليها الطالب.

٣ – على مديريات التربية متابعة:

آ – عدم استمرار دوام الطالب في مدرسته بعد صدور الموافقة على نقله.

ب – التحاق الطالب المنقول بمدرسته الجديدة وترقين قيده أصولاً في مدرسته القديمة **وعدم ترشيحه للامتحان باسمها.**

جـ – يستمر رفع طلبات النقل حتى الأسبوع الأول من الشهر الرابع من كل عام.

د – تزود دائرة الرقابة الداخلية بأسماء الطلبة المنقولين للتأكد من تنفيذ كتب النقل والتحقيق مع المخالفين أصولاً.

هـ- يراعى عند نقل الطلاب المنهاج (قديم – حديث) الذي يدرسه الطالب أو التلميذ في محافظته الأصلية والمحافظة التي سينتقل إليها.

٤- يمنع نقل مراكز امتحانات طلاب الدراسة الحرة.

د – التقدم إلى الامتحان:

١- يخطر الطالب النظامي الذي يتجاوز غيابه أو انقطاعه بدون عذر لمدة /١٥/ يوم حتى مدة أقصاها منتصف شهر نيسان بإنهاء تقديمه عن طريق المدرسة ليتحول إلى طالب حر وترفق ورقة الإخطار مع الأوراق المطلوبة للتقدم للامتحان.

٢- تسلم دائرة الامتحانات بطاقات الاكتتاب للطلبة غير المرشحين للامتحان بعد تحويلهم من الصفة النظامية إلى صفة الدراسة الحرة بموجب طلبات تسجيل يتقدمون بها أصولاً ومراعاة تطبيق القانون /٣٨/ لعام ٢٠١٩م.

٣- ترسل دوائر الامتحانات إلى مديرية الامتحانات أو إلى مركز إعداد النتائج:

- كتب نقل الطلاب من مدرسة إلى مدرسة أخرى مرفقة بقائمة تسجيل جديدة باسم المدرسة التي نقل إليها الطالب ويعطى الطالب رقما جديداً إذا تم النقل بعد ترقيم قوائم التسجيل **ويشار فيها إلى رقمه القديم لإلغائه.**
- كتب الفصل من المدرسة أو عدم الترشيح باسمها.
- قائمة بأسماء الطلبة المكفوفين والطلبة الذين يعاملون معاملة المكفوفين **(في نهاية شهر نيسان من كل عام)** مع نسخة من قوائم التسجيل بأسمائهم ومتابعة إجراءات **إحالتهم إلى المركز الصحي ومعاملتهم** معاملة المكفوفين **أصولاً.**

٤- يحتفظ الطلاب الذين لم ترشحهم مدارسهم بأرقام اكتتابهم وفرعهم ولغتهم الأجنبية إذا تم ترقين القيد بعد ترقيم قوائم التسجيل

٥- الطلبة المفصولين بسبب سوء سلوكهم أو الطلبة الذين لم يحققوا درجة السلوك المطلوبة للترشيح يعاملون وفق البلاغ الوزاري رقم ٥٤٣/٢٤٩٣/ (١) تاريخ ٢٠٠٧/٨/٣٠م.

٦- يقوم مركز الحاسب المكلف بإعداد النتائج بـ:

- إلغاء قيد الطالب المنقول من مدرسته الأصلية وإعداد نتيجته مع مدرسته الجديدة.
- ترقين قيد الطالب الذي لم ترشحه مدرسته دون حذف سجله ليعامل معاملة طلاب الدراسة الحرة عند إعداد النتائج.

٧ - يتقدم الطلاب النظاميون والأحرار لامتحان الشهادة الثانوية العامة بفرعيها الأدبي والعلمي باللغتين (الانكليزية والفرنسية) أو (الإنكليزية والروسية) معاً.

٨- يتقدم الطلاب النظاميون والأحرار لامتحان الشهادة الثانوية الشرعية والإعدادية الشرعية باللغتين (الانكليزية والفرنسية) معاً.

٩- يتقدم الطلاب النظاميون والأحرار لامتحان شهادة التعليم الأساسي باللغتين (الانكليزية والفرنسية) أو (الانكليزية والروسية) معاً.

١٠- يتقدم الطلاب **النظاميون والأحرار** في الشهادة الثانوية المهنية /الصناعية – النسوية – التجارية / باللغة الإنكليزية فقط.

١٢- يتقدم الطالب المعاق إعاقة دائمة أو المكفوف الذي تقتضي حالته تشكيل لجنة استكتاب أثناء الامتحان (مع طلب التسجيل) بطلب إحالة إلى المركز الصحي مرفق بالوثائق المطلوبة ويراعى تسهيل الإجراءات الخاصة بتسجيل هؤلاء الطلاب.

١٣- يمكن للطالب الذي لم ترشحه المدرسة للامتحان العام لشهادة التعليم الأساسي والشهادة الثانوية بسبب عدم توافر شرطي الدوام والمعدل أن يتقدم للامتحان العام كطالب دراسة حرة بعد أن يتقدم بطلبه لدائرة الامتحانات أصولاً مع مراعاة تطبيق القانون ٣٨ لعام ٢٠١٩م.

١٤-يعامل الطالب المرشح للامتحانات العامة الذي يرقن قيده في مدرسته معاملة الطالب الذي لم ترشحه مدرسته محتفظاً برقم الاكتتاب وفرعه، على أن يذكر بجانب اسمه على قوائم التسجيل عبارة / رقن قيده /.

١٥-يعتبر الطالب النظامي المداوم في السنة الأخيرة من التعليم الأساسي أو الثالث الثانوي في مدرسته حتى نهاية التسجيل مرشحاً حكماً لامتحان الشهادة ضمن فرعه وتتضمن قوائم الترشيح اسمه وإن لم يتقدم بالثبوتيات لتسجيله ولا يمنح بطاقة الاكتتاب إذا لم يستكمل تسجيله للامتحان.

١٦-يقبل في الدورة الثانية لامتحانات الشهادة الثانوية العامة بفرعيها العلمي والأدبي والثانوية المهنية بفروعها /الصناعية النسوية – التجارية / والثانوية الشرعية:

- الطلبة الراسبون في ثلاث مواد على الأكثر في الدورة الأولى.
- الطلبة الناجحون في الدورة الأولى ويرغبون بتحسين ثلاث مواد على الأكثر وستصدر تعليمات وزارية خاصة بالدورة الثانية.

للاطلاع والتقيد بمضمونه وتعميمه على مدارس محافظتكم

وزير التربية

الدكتور دارم طباع

صورة إلى:

- القيادة المركزية – مكتب التربية والطلائع المركزي.
- مكتب السيد الوزير.
- السادة معاوني الوزير.
- مديرية الامتحانات / التنظيم /.
- مديريات الإدارة المركزية.
- المكتب الصحفي / الفضائية التربوية لنشر مواعيد التسجيل.
- مديرية المعلوماتية : لنشره على موقع الوزارة
- مركز الحاسب لإعداد نتائج الامتحانات العامة / الإدارة المركزية.
- مديرية التربية في محافظة: /للتعميم على دوائركم / الامتحانات . التعليم الثانوي . التعليم الأساسي . المهني والتقني . التعليم الخاص
- وزارة: الأوقاف / مديرية التعليم الشرعي.
- مديرية التربية في وكالة الغوث – المكتب التنفيذي لنقابة المعلمين.
- الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش.
- وزارة: الدفاع – الداخلية– الصناعة – الأشغال العامة والإسكان – الصحة – الزراعة والإصلاح الزراعي – الكهرباء – الموارد المائية – النقل – السياحة – النفط والثروة المعدنية – الاتصالات والتقانة – العدل– التعليم العالي.
- وزارة الثقافة/إشارة إلى كتابكم رقم ٥٢١/٢٢٧٤٤ تاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٥م.
- السيد الملحق الثقافي في سفارة الجمهورية العربية السورية في:/ / ع/ط مديرية التخطيط والتعاون الدولي/عدد٦٥ /

قائمة المهن المعتمدة في الثانوية المهنية لدورة ٢٠٢٣م

الشهادة	التسلسل	اسم المهنة
الثانوية الصناعية	1	تقنيات الحاسوب
	2	التقنيات الإلكترونية
	3	الاتصالات
	4	الميكاترونكس
	5	الميكاترونكس /تعليم مزدوج/
	6	التقنيات الكهربائية
	7	التكييف والتبريد
	8	التدفئة والتمديدات
	9	النماذج والسباكة
	10	ميكانيك وكهرباء المركبات
	11	ميكانيك الآليات والمعدات الزراعية
	12	النسيج
	13	الغزل
	14	اللحام وتشكيل المعادن
	15	اللحام وتشكيل المعادن /التعليم المزدوج/
	16	التصنيع الميكانيكي
	17	التصنيع الميكانيكي /التعليم المزدوج/
	18	نجارة الأثاث والزخرفة
	19	صيانة الأجهزة الطبية
	20	صناعة الألبسة/التعليم المزدوج/
الثانوية النسوية	21	خياطة الملابس
	22	الحلاقة والتجميل
الثانوية التجارية	23	التجاري